

الوسيط في المذهب

إلى القعود أو لينتظر قائما سلامه ثم ليشغل بقراءة الفاتحة .
الرابعة إذا سها الإمام سجد وسجد المأموم لمتابعته فلو ترك قصدا بطلت صلاته لمخالفته
ولو ترك الإمام السجود فظاهر النص أن المأموم يسجد ثم يسلم لأن سجوده لسهو الإمام
ولمتابعته جميعا ومذهب البويطي والمزني وطائفة من الأصحاب أنه لا يسجد لأنه يسجد لمتابعة
الإمام \$ فرع \$.
إذا سهى الإمام بعد اقتداء المسيوق سجد ويسجد المأموم معه للمتابعة وإن لم يكن آخر
صلاته هذا هو الظاهر .
وهل يعيد في آخر صلاته